ومسجدي هذا وقد روي هذا من وجوه اخرى وهو حديث ثابت
عن النبي صلى الله عليه وسلم باتفاق اهل العلم يتلقى بالقبول
عنه فالسفر الى هذه المساجد الثلثة للصلاة فيها والدعاء والذكر
والقراءة والاعتكاف من الاعمال الصالحة وماسوى هذه المساجد
لا يشرع السفر اليه باتفاق اهل العلم حتى مسجد قبا يستحب قصده
من المكان القريب كالمدينة ولا تشد الرحال اليه فان في الصحيحين
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي مسجد
قبا كل سبت ماشيا وراكبا وكان ابن عمر يفعله وفي لفظ لمسلم
فيصلي فيه ركعتين وذكره البخاري بغير اسناد وذلك ان الله
نهاه عن القيام في مسجد الضرار فقال والذين اتخذوا مسجدا ضرارا
وكفرا وتفريقا بين المؤمنين وارصادا لمن حارب الله ورسوله
من قبل وليحلفن ان اردنا الا الحسنى والله يشهد انهم لكاذبون
لا تقم فيه ابدا لمسجد اسس على التقوى من اول يوم احق ان
تقوم فيه فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين
افمن اسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان خير امن اسس
بنيانه على شفا جرف هار فانهار به في نار جهنم والله لا يهدي
القوم الظالمين لا يزال بنيانهم الذي بنوا ريبة في قلوبهم الا
ان تقطع قلوبهم والله عليم حكيم وكان مسجد الضرار قد بني
لابي عامر الفاسق الذي كان يقال له ابو عامر الراهب وكان
قد تنصر في الجاهلية وكان المشركون يعظمونه فلما جاء الاسلام
حصل له من الحسد ما اوجب مخالفته للنبي صلى الله عليه وسلم
فقام طائفة من المنافقين يبنون هذا المسجد وقصدوا ان يبنوه
لابي عامر هذا والقصة مشهورة في ذلك فلم يبنوه لاجل فعل
ما امر الله به ورسوله بل لغير ذلك قد دخل في معنى ذلك من بني ابنية

يضاهي

يضاهي بها مساجد المسلمين لغير العبادات المشروعة من المشاهد
وغيرها لا سيما اذا كان فيها من الضرر والكفر والتفريق بين المؤمنين
والارصاد لاهل النفاق والبدع والمحادين لله ورسوله ما يقوى
بها شبهها بمسجد الضرار فلما قال الله لنبيه لمسجد اسس
على التقوى من اول يوم احق ان تقوم فيه فيه رجال وكان مسجد
قبا اسس على التقوى ومسجده اعظم في تاسيسه على التقوى
من مسجد قبا كما ثبت في الصحيح عنه انه سئل عن المسجد
الذي اسس على التقوى فقال مسجدي هذا فكلا المسجدين
اسس على التقوى ولكن اختص مسجده بانه اكمل في هذا الوصف
من غيره فكان يقوم في مسجده يوم الجمعة ويأتي مسجد قبا
يوم السبت وفي السنن عن اسيد بن ظهير كان في الاصل
ابن ظهير واظنه خطأ الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال الصلاة في مسجد قبا كعمرة رواه ابن
ماجة والترمذي وقال حديث حسن غريب وعن سهل بن
حنيف رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من تطهر في بيته ثم اتى مسجد قبا فيصلي فيه صلاة كان له كاجر
عمرة رواه احمد والنسائي وابن ماجة قال بعض العلماء قوله من
تطهر في بيته ثم اتى مسجد قبا تنبيه على انه لا يشرع قصده لشد
الرحال بل انما يأتيه الرجل من بيته الذي يصلح ان يتطهر فيه ثم يأتيه
فيقصده كما يقصد الرجل مسجد مصره دون المساجد التي يسافر
اليها واما المساجد الثلاثة فاتفق العلماء على استحباب اتيانها للصلاة
ونحوها ولكن لو نذر ذلك هل يجب بالنذر فيه قولان للعلماء احدهما انه
لا يجب بالنذر الا اتيان المسجد الحرام خاصة وهذا احد قولي الشافعي
وهو مذهب ابي حنيفة وبناه على اصله في انه لا يجب بالنذر الا ما كان
من جنسه واجب بالشرع والقول الثاني وهو مذهب مالك واحمد

صلى الله عليه وسلم

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)